المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

05/11/2014

كلمة ادريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان في ندوة بخريبكة

https://www.youtube.com/watch?v=9zdetlIP4e8

المطالبة بجهوية منصفة و عادلة لمنطقة الريف

جمعية «الريف ..أية جهوية نريد ؟» تناقش ورش الجهوية

7367/7

الناظور : ميمون بثسذقات

أكد الفاعل السياسي و الأستاذ الجامعي لمادة القانون الدستوري امحمد أزواغ بان التقسيم الجهوي الحالي عرقل تطور إقليم الناظور رغم الإمكانيات الهائلة التي يتوفر عليها كالقليم د و واجهة بحرية و غابوية مهمة و يتواجد على مرمى حجر من أوربا بالمقابل كان إقليم وجدة المستفيد الأكبر منه «« أي من التقسيم »» رغم قلة إمكانياتها .

و أضاف الأكاديمي الناظوري بان هذا التقسيم « يحصر و يقزمل « الإقليم من أن يصبح قطبا للتنمية و أخضعه لظلم تاريخي من أجل عرقلة تطوره.

نائب رئيس الجهة الشرقية الدكتور محمد أزواغ و الذي كان يتحدث في الندوة المنظمة من قبل جمعية « أبت انصار للثقافة و التنمية « تحت عنوان «« الريف ... أية جهوية نريد »» و التي احتضنتها قاعة الندوات بالمركب السوسيو تربوي بفرخانة تحدث عن السياق التاريخي للجهوية بالمغرب بدأ من مفهومها الذي هو نمط لتقسيم الدولة و هي اللامركزية الإدارية و تعني حسب الأستاذ أيضا باللامركزية السياسية .

كما عرج الأستاذ على مناقشة مسودة القانون التنظيمي حول الجهوية الذي جعل من الرئيس هو الآمر بالصرف مع ضرورة مصادقة الوالي عليها كما منع الترحال السياسي .

بدوره الأستاذ محمد الحموشي عضو اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالحسيمة و الناظور اعتبر أن الريف مر بعد استقلال المغرب بظروف صعبة، واضطر العديد من أبنائه بفعل القمع و التهميش والعزلة إلى الهجرة خارج المغرب ضمانا للقمة العيش، و ساهمت الحكومات المتعاقبة في تهميش المنطقة، كما تعرضت المنطقة لاضطهاد كبير خلال سنوات الرصاص مما كرس أشواطا من المعاناة والظلم، وحمل الحموشي الأحزاب السياسية الوطنية مسؤولية إزاحة الريف من مكانته ضمن هياكل الدولة ومؤسساتها، وخلص الحموشي إلى أنه من واجب و مسؤولية الدولة مواكبة الانجازات التي تحققت بالريف بفضل التجربة المغربية للعدالة الانتقالية مع احداث هيئة الانصاف و المصالحة، وطلب بإعطاء مدلول ملموس لمقاربة المصالحة مع الريف بكل حمولاته التاريخية وإرثه الحضاري وعلى اساس الحماية اللازمة له ومشاركته الفعلية في التنمية السياسية والثقافة والاقتصادية والاجتماعية، و إعادة الاعتبار للريف بكل حمولاته التاريخية والحضارية ضمن عمق الأمة المغربية، وذلك بالتجاوب مع مقترحات فعالياته المدنية كما نصت عليها المقتضيات الدستورية الجديدة، بخصوص التقسيم الترابي وما يتصل به هيكليا وإجرائيا

في إحداث بنية إدارية ترابية جديدة تغطي أقاليم الريف، وتعزيزها بالبنيات المرافقة الحكومية المحلية والاجتماعية والتربوية والثقافية، وهي كل المؤسسات الوطنية العاملة في مجال الحكامة و حقوق الإنسان، بغاية إعطاء أفكار المصالحة المبنية دلالات وإبعاد فعلية وميدانية تمكن أبناء الريف نساءا ورجالا ، المشهود لهن ولهم بالكفاءة والتجرد والعطاء، من قيادة وإدارة مؤسسات وطنهم المحلية والجهوية في إطار القيم النبيلة الأساسية التي تحرر الفرد وتجعل منه جوهر وغاية التنمية بكل أبعادها، في إطار جهوية مواطنة منبثقة من إرادة الشعب، و باختصاصات حقيقية و واسعة

أما الأستاذ صالح العيوضي النائب الثالث لرئيس الجهة الشرقية فقد أكد بان التقسيمات الجهوية بالمغرب مازالت تخضع للمقاربة الأمنية وعلى ان مصطلح الجهوية «المتقدمة» فارغة من محتواها على اعتبار أنها مازالت أسيرة التقسيم الترابي الذي يساويها مع الجماعات المحلية نظرا لغياب أية سلطة للجهة على الجماعات و الأقاليم التابعة لها .

ذات الفاعل السياسي قال بان الدولة اعتمدت على مؤشرات غير ذات مصداقية في مشروع التقسيم الجهوي الحالي الذي سهرت على إخراجه اللجنة الإستشارية حول الجهوية و التي قلصت من عددها ليصبح 12 جهة بدل 16 ومن هذه المؤشرات

المكالمات الهاتفية بين وجدة و الناظور هي أكثر من الناظور و الحسيمة و أن نسبة الزواج بين العائلات الناظورية و الوجدية أكثر بكثير بين هذه الأخيرة و الحسيمة .

الأستاذ صالح العيوضي تساءل عن إمكانية ترشح النخب السياسية الناظورية في الإنتخابات الجهوية المقبلة أم أنها ستترك الطريق معبدة «للديناصورات» للوصول الى مجلس المتشارين .

و تلت هذه المداخلات الثلاث نقاشا عميقا و غنيا ساهمت فيه مجموعة من الفاعلين و المهتمين الذين انتقدوا التصور المطروح رسميا للجهوية و خاصة المتعلقة بالجهة المسماة « الشرق و الريف » و عدم مراعاة العوامل السوسيو ثقافية للوحدة للجهة و التي بإمكانها خلق إحساس بالإنتماء الجهوي الذي يمكن أن يتحول الى وعي و يؤدي الى تقوية العوامل المؤسسة لها من أجل خلق جهوية حقيقية ، وقد تمخض عن هذا النقاش تصورات ..

- تصور يدافع عن جهوية يؤسسها الإنسجام السوسيوثقافي و اللغوي و التاريخي «« جهة ذات هوية سوسيوثقافية »» و يقترح الريف الكبير كجهة لأنه يشكل كيانا ثقافيا واجتماعيا و لغويا و تاريخيا و جغرافيا غير قابل للتقسيم ، و يرى في التقسيم الذي يلحق اجزاء من هذا الريف بجهات أخرى مختلفة هو تجزيء لكيانات موحدة لا يؤسس لجهوية حقيقية تسمح بتحقيق تنمية سوسيو اقتصادية و ثقافية.

- تصور سياسي برغماتي يدافع عن جعل الناظور قطبا و عاصمة للجهة و ذلك في إطار التقسيم الجهوي المقترح رسميا الذي يلحق إقليم الناظور بالشرق «« وجدة »» وذلك إن اقتضى الأمر الإبقاء على ذات التقسيم .

وهذه هي أهم التوصيات التي خرجت بها ندوة «« الريف ... أية جهوية نريد »» المنظمة من قبل جمعية أبت انصار للثقافة و التنمية .

1. إحداث خلية التتبع من طرف الفاعلين الجمعويين و المثقفين و السياسيين لتتبع ملف الجهوية الموسعة للمرافعة أمام المسؤولين من أجل جهوية تراعي الإنسجام الثقافي و الإجتماعي و اللغوي كوحدة جغرافية مجالية و جعل الريف الكبير جهة .

2. الضغط على الأحزاب من طرف مناضلي الإقليم للدفاع عن ذات المطلب .

3. رفع الظلم عن إقليم الناظور و الكف عن تسخير موارده و إمكانياته الإقتصادية لفائدة الأقاليم الأخرى .

4. دعوة الطاقات الفكرية و السياسية و الإقتصادية التي يزخر بها الإقليم للتكتل و إبراز كفاءاتها خدمة لمصالحه العليا .

5. مراجعة التقسيم الجهوي المحدث مما يخدم جهة منسجمة ثقافيا و تاريخيا و اجتماعيا .

ندوة تدعو إلى الضغط على الحكومة لتجريم كل أنواع العنف ضد النساء

19/11/18

دعت ندوة حول «العدالة الجنائية للنساء.. التحديات والمتطلبات» إلى وجوب تجريم العنف الممارس على النساء، جسديا كان أو معنويا، كيفما كانت أدوات الإثبات، على أن تكون العقوبات زجرية، حتى لا يتكرر هذا العنف، مع توفير الحماية القانونية للمجني عليها، والبحث عن آليات خاصة بحماية النساء المعنفات في الوسط العائلي.

وأعلن المشاركون في هذه الندوة، التي نظمت بفاس، نهاية الأسبوع الماضي، من طرف جمعية مبادرات لحماية حقوق النساء، بشراكة مع ربيع الكرامة، وبتنسيق مع اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان فاس مكناس، (أعلنوا) تبنيهم بالإجماع لمذكرة ربيع الكرامة في الموضوع، من أجل قانون يقضي على العنف ضد المرأة، والحوا على ضرورة توفر إرادة سياسية قوية لتبني مقاربة تنبني على النوع الاجتماعي في سن القوانين، خصوصا منها القانون الجنائي، موضوع النقاش الحالي، إضافة إلى إعادة النظر في الخلفية الفلسفية التي يمكن أن تحكم المشرع، والتي تنبني على ثقافة بائدة سائدة، تحد من إمكانية الرقي بمجتمعنا، وبقيمه وتمثلاته. كما دعت إلى جعل المعيار الحقوقي أساس تحديد المساطر وسن القوانين.

وخلصت مداخلة الأستاذ ادريس الهدروكي إلى ضرورة وضع ديباجة تعترف بالحقوق المتعارف عليها على المستوى الدولي، وتبني نصوص تعترف بمناهضة التمييز والعنف المبني على النوع، مع ضرورة التحرر من الهاجس الأمني خلال صياغة النص، والعمل على تجريم كل الأفعال الماسة بحقوق المرأة، مع اللجوء إلى العقوبات البديلة، ومنها العقوبات المالية.

فيما دعت الدكتورة سعاد النيالي، في مداخلتها، إلى إنشاء محاكم متخصصة، بقضاة متخصصين، للنظر في قضايا العنف ضد النساء وتوسيع صلاحيات الشرطة القضائية والنيابة العامة وقضاء التحقيق، على مستوى اتخاذ التدابير الحمائية في حق المرأة ضحية العنف، وإنشاء خلايا العنف بجميع المحاكم، والتوسع في مجال إثبات الجرائم المرتكبة في حق النساء وإلغاء تقادمها، مع استفادة المرأة المعنفة من المساعدة القضائية، والإعفاء من الرسوم القضائية، والتعويض في حالة عدم تنفيذ الأحكام.

أما الأستاذة خديجة روكاني، عن ربيع الكرامة، التي تمحورت مداخلتها حول تقديم تصور ومذكرات ربيع الكرامة حول إصلاح التشريع الجنائي لمشروع قانون 13-103، فخلصت إلى الدعوة إلى تبني سياسة جنائية تراعي العنف المبني على النوع في جميع مراحل الدعوى، وأكدت على أهمية تبني عقوبات نوعية تنضاف إلى العقوبات التقليدية، واقترحت تعريفات لبعض المفاهيم والمصطلحات، مثل العنف النفسي والاغتصاب، كما اقترحت بعض التدابير الوقائية والحمائية، مؤكدة أن التكفل بالنساء ضحايا العنف هو مسؤولية الدولة ولا أحد سواها.

من جهته، قدم الأستاذ محمد بوكرمان رأي المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومقترحاته بشأن القانون المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، إذ أكد على وجوب محاربة العنف المبني على النوع، وإقرار مرونة الإثبات، وإعادة تعريف مجموعة من الجرائم كجريمة الاغتصاب الزوجي، مع مراجعة مجموعة من العقوبات الرادعة، وحماية الشهود مع الحرص على النهوض بثقافة حقوق الإنسان.

وانتهى الدكتور نذير المومني في تعقيبه إلى وجوب استحضار الإطار القانوني الدولي لمناهضة العنف على مستوى جميع القوانين، مع إيجاد مسطرة كاملة للتدابير الحمائية تتخذها النيابة العامة، ونبه إلى أن ظروف التشديد في قضايا العنف ضد النساء يجب أن تشمل حالات العود والجرائم التي ترتكب ضد الطفل، وتلك التي ينتج عنها ضرر جسدي أو نفسي، وأيضا الجرائم الناجمة عن سوء استعمال السلطة.

من جهته، قال الفاعل الجمعوي علي بنساعود، إن الندوة «إسهام مدني فعلي في خلق نقاش عمومي حقيقي، حول قضايا المرأة المغربية، وتعرية ما يشوب المنظومة الجنائية من ثغرات ونواقص تحول دون المرأة وحقها في الإنصاف، كما أنها فرصة للتعريف بالتصورات المطروحة لإصلاح المنظومة التشريعية، التي تهدف إلى تمكين النساء ضحايا العنف من الولوج إلى العدالة، في أفق تشريع أساسه المساواة والكرامة للجميع».

> جمعية مبادرات لحماية حقوق النساء تتبنى مذكرة ربيع الكرامة من أجل قانون يقضي على العنف ضد المرأة ومقاربة تنبني على النوع الاجتماعي في سن القوانين

فيما اعتبر الفاعل الحقوقي، حميد باها، أن موضوع الندوة يعني «استعجالية إقرار قانون يحمي من العنف بسبب الجنس، سيما أن المنظومة الجنائية المغربية متقادمة، لم تعد تتماشى مع السياسات الحكومية ذات الصلة بالمسالة النسائية، ولا تساير الوعود التي جاء بها دستور 2011 والتزامات البلاد تجاه الاتفاقيات والمؤسسات الدولية، في ما يتعلق بالمساواة وبحقوق النساء. خصوصا أن التشريع المعمول به، محشو بلغة ذكورية وبقوانين تمييزية، ولا يوفر الحماية من العنف بسبب الجنس، ويكرس الإفلات من العقاب... علاوة على التجميد المتعمد للقانون التنظيمي لهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، طبقا للفصل 19 الذي ينص على المساواة بين الرجال والنساء في مختلف الحقوق، اعتبارا لما لهذه الهيأة من أهمية قصوى في الرقابة على التشريعات والقوانين، وفي مجمل السياسات العمومية».

ودعا المشاركون إلى وجوب تقاسم مذكرة ربيع الكرامة، ودعمها، والتشبيك الجهوي للإطارات النسائية المناضلة، وعقد مناظرات وطنية وجهوية، مع الحرص على انخراط الجسم القضائي في تبني قضية محاربة العنف ضد المرأة للضغط على الحكومة، وكذا الحرص على خلق شبكة من أجل تفعيل هذه التوصيات.

الوطن الآن
www.alwatan-press.info

في الصميم

المنتدى العالمي لحقوق الإنسان ليس نزهة تحت سماء مراكش

تعتبر استضافة المغرب للدورة الثانية للمنتدى العالمي لحقوق الإنسان، الذي ستحتضنها مراكش من 27 إلى 30 يونيو القادم، حدثا أساسيا بكل تأكيد، لما سيكون له من أثر في تاريخ ممارستنا الحقوقية، وفي تفاعلنا الإيجابي مع نداءات والتزامات المنتظم الدولي في هذا المجال. ومع ذلك، فالأمر لا ينبغي أن يقف عند حد التمجيد والاعتداد بالنفس لأن المنتدى سيختبر، مرة أخرى، قدرتنا على التنظيم وإدارة الحوار على الصعيد العالمي. وهذا أمر محسوم بالنظر إلى خبرتنا في احتضان المنتديات الدولية الكبرى. لكن الرهان الحقيقي المنتظر هو مدى قدرتنا على ربح رهانات ما بعد الدورة الثانية لهذا المنتدى الحقوقي المتوقع أن تواصل التداول الذي دشنته دورة البرازيل الأولى في دجنبر 2013، بحضور خمسة آلاف مشارك من المغرب ومن كل بلدان المعمور سيتنادون للمشاركة في حوارات ولقاءات موضوعاتية حول منظومة تفعيل حقوق الانسان في العالم، وتطويرها نحو آفاق أرحب، وذلك بحضور المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وشخصيات حقوقية وازنة وممثلي عدد من الهيئات الدولية الحقوقية الرسمية والمدنية داخل المغرب وخارج المغرب.

وقبل استحضار هذه الرهانات، لا بد من تأكيد أن حظوة المغرب بتنظيم مثل هذا اللقاء العالمي لم تكن تعبيرا عن رغبة حقوقيي العالم في القيام بنزهة سياحية تحت سماء مراكش، لكنها تقدير وتزكية من هؤلاء لحصيلة ما أنجزه المغرب من خطوات، بدءا من قراره الشجاع بدخول مخاضات العدالة الانتقالية، وما ترتب عنها من طي صفحة الانتهاكات الجسيمة خلال سنوات الرصاص التي عرفها المغرب في ستينيات وسبعينيات القرن الماضي، من خلال إنشاء هيئة الإنصاف والمصالحة، وتكوين المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان الذي توسعت صلاحيته بعد تحويله إلى مجلس وطني، ومن خلال مصادقة المغرب على عدد من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالموضوع، وعمله على ملاءمة نصوصه التشريعية مع الأفق الدولي، وهو ما تمثل بوضوح في الدستور الأخير الذي جعل الانتساب إلى هذا الأفق حقيقة ملموسة تكرست بإقرار إنشاء مؤسسات الحكامة، وتثبيت مبادىء العدالة الاجتماعية والمناصفة ومكافحة كل أشكال الميز، وما رافق ذلك من إحداث المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان لتكون المخاطب الرسمي مع الآليات الأممية في التقارير والمعاهدات ذات الصلة بحقوق الإنسان. ومعنى ذلك أن كل هذا المنجز قد أهل المغرب إلى أن يكون جديرا بمواجهة كل التحديات والرهانات التي يطرحها علينا عقد هذا المنتدى العالمي لحقوق الإنسان، على اعتبار أن المغرب قد صار مجالا نديا، متفاعلا مع العالم في تكريس منظومة حقوق الإنسان وبلورتها على مستوى التنظير والتنزيل:

. الرهان الأول يتمثل في ضرورة سعي المغرب إلى أن يقوي في محطة مراكش مكانته الندية في مخاطبة العالم، بدل أن يبقى محصورا في تقمص دور المتلقي الذي ينتظر إملاءات الآخر، وهو ما لن يتحقق سوى بمواصلة خطاه في تجذير ممارسته الحقوقية، وإنجاح بنيانه الديمقراطي، والثقة في مساره وفي مدى قدرته على أن يسمح لمنتدى مراكش بانبثاق أصوات حقوقية مغربية جديدة تكون لها كلمتها في المنتديات العالمية الحقوقية المماثلة، مثلما صار لنا ذلك على مستوى المنتديات الاجتماعية، بدءا من محطة بورتو اليغري إلى اليوم، أي أن يصبح المغرب بتلك الأصوات الجديدة، المتولدة من رحم التحول المغربي، اسما حركيا فاعلا في المنتظم الحقوقي الدولي.

- الرهان الثاني: استثمار تنظيمنا لمنتدى مراكش من أجل تعميق مواصلة النقاش الكوني حول أهداف الألفية الخاصة بالتنمية ، والتي كان الملك قد التزم أمام أنظار العالم في قمة نيويورك من كون المغرب متمسك بالألفية وتقديم الحصيلة في عام 2015. وضمن ذلك تفعيل البعد الأممي في أهداف الألفية الذي نص على التزامات كثيرة وحيوية، ومن ذلك الربط الجدلي بين فكرة التنمية وحقوق الإنسان، بما يجعل كل مشاريع التنمية ليست فقط منة على الفقراء أو ذوي الاحتياجات الخاصة مثلا، ولكن كحصيلة شراكة تجعل لهؤلاء الفقراء وهؤلاء المعاقين حق المساهمة فعليا في الحد من آثار الجشع والحيف الاجتماعي والطبقي بالبلاد.

- الرهان الثالث: هو ضرورة نجاح المغرب في تمثل باقي أبعاد النقاش الكوني حول الجيل الجديد لحقوق الإنسان، خاصة مبدإ المناصفة وتكافؤ الفرص بين الجنسين، أو ما يتعلق بإنجاح سبل الشراكة التي تربطنا بمحيطنا الإقليمي والدولي، خاصة ما يهم مبادرة 5/5 التي نشترك فيها مع دول المتوسط: ايطاليا، فرنسا، اسبانيا، البرتغال ومالطا، إلى جانب المغرب وباقي بلدان الاتحاد المغاربي الأربعة. وهو الإطار الذي تقدم فيه المغرب بنجاعة، سواء من خلال اعتماده إجراءات إنسانية عميقة للحد من الآثار السلبية للهجرات غير الشرعية، أو من خلال تبنيه لسياسة استباقية وقائية ذات بعد حقوقي تسمح بإدماج الأفارقة، وغيرهم من المهاجرين ضمن نسيجه الاجتماعي،إضافة إلى الانشغال الكوني بقضايا المناخ والماء.

إن انعقاد منتدى مراكش العالمي تشريف مؤكد لبلادنا وهي قيد التحول والبناء، لكنه كذلك تكليف حقيقي بضرورة الاستثمار في الحاضر والمستقبل. ومن ثم فنجاحنا في التنظيم، وفي القدرة على التفاعل مع الحاضرين بقوة الفكرة وطاقة الاقتراح، وفي التجاوب مع مقررات هذا المنتدى هو نجاح للمغرب الناهض، القوى بنسيجه الديمقراطي، ومنظومته المفتوحة على المستقبل وديناميه جمعياته . كما هو نجاح لموقعنا الإقليمي بالقوة والفعل.

الاعتبارات الجيو ستراتيجية والعلاقات الدينامية مع الجوار هي التي بوأتنا هذه المكانة، وهي التي تقترح علينا اليوم، دورا حيويا جديدا في المساهمة في إعادة تشكيل عالم عادل مؤنس متجاوب مع رسالة المغرب ، ومع حاجة هذا العالم إلى الاستقرار والسلم وإنجاح الحلم الديموقراطي لفائدة الإنسانية جمعاء.

عبد الرحيم أريري
aririabderrahim@gmail.com

مدونة الخلفي

بقلم نور الدين مفتاح
في الإثنين 03 نونبر 2014

لم يسبق للجسم الصحافي المغربي أن قال نعم لقانون صحافة معدل مقدم من طرف الحكومات المتعاقبة، بل إن كل التعديلات التي أدخلت على قانون الصحافة خلال سنوات الرصاص كانت تراجعية، والغريب أنه حتى مع حكومة التناوب الأولى التي قادها السي عبد الرحمان اليوسفي، والتي رفعت شعار الإصلاحات الرمزية الكبرى التي لا تكلف خزينة الدولة شيئا، لم تستطع إلى إصلاح الإعلام سبيلا، وقد وجد وزير الإعلام حينها ذ. العربي المساري نفسه في حيص بيص سواء مع المدراء المسيرين للإعلام العمومي والقادمين من وزارة الداخلية أو مع قانون الصحافة الذي قدم استقالة مكتوبة بصدده لليوسفي نظرا لعدم قدرته على تمريره، في حين مرّ قانون آخر معيب سنة 2002، وقد تمت المصادقة عليه بالإجماع.

مع حكومة إدريس جطو كان المهنيون على وشك التوافق على نص متقدم نسبيا، وهو ما لم يحصل للأسف، وانتظرنا مسلسل ما عرف بالربيع العربي لنصل إلى دستور 2011، حيث ترافع المهنيون بخصوص قضاياهم أمام لجنة المانوني، وصدرت ثلاث مواد في الوثيقة الأسمى تهم ضمان حرية الصحافة ومنع الرقابة القبلية على الصحف، والتنصيص على التنظيم الذاتي للمهنة وعلى الحق في الوصول إلى المعلومة.

ووصل السيد مصطفى الخلفي إلى وزارة الاتصال وقد كان عضوا في الفيدرالية المغربية لناشري الصحف، وبدا وكأن المشكل القانوني في المغرب قد دقت ساعة حلّه، إلا أن دروب السياسة الوعرة جعلتنا ننتظر 3 سنوات قبل أن تتوضح معالم إصلاح مدونة الصحافة والنشر التي مرت من مراحل متعددة، أهمها اللجنة العلمية، وكان رئيسها هو ذ. العربي المساري وضمت شخصيات وازنة على رأسها ذ. مشيشي العلمي.

وإذا كان الخلفي قد قدّم السبت المنصرم ملامح مسودة مدونة الصحافة أمام المهنيين ببيت الصحافة في طنجة، فهذه خطوة محمودة، والنقاش الذي أعقبها تميز بالهدوء والتروي. وللحقيقة فإن المسودة التي قدمت للمهنيين قبيل العطلة الصيفية كانت مليئة بالثغرات والعيوب، وقد قدّمت الفيدرالية المغربية لناشري الصحف 120 تعديلا على 130 مادة تتضمنها مسودة قانون الصحافة وحدها، وقدمت النقابة 3 مذكرات على ما أعتقد، وقدم **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** مذكرته، وحتى إن بدا في لحظة أن حلم التوافق على حد أدنى من قانون ضامن لحرية الصحافة ولحقوق المجتمع أمر بالغ الصعوبة، فإن تفاعل الوزارة مع المهنيين كان على العموم إيجابيا، وتمت إعادة صياغة حسنت النصوص، كما تم سحب المستحدثات التراجعية، ومنها للتمثيل لا الحصر رفع درجة مسؤولية الطابعين ليتحولوا إلى مراقبين لمضمون الصحف، أو النشر الأوتوماتيكي لأحكام الإدانة بموجب قانون الصحافة، بل كانت هناك نقاط إيجابية جديدة، وعلى رأسها إمكانية تقديم إثباتات من طرف المشتكى به طيلة أطوار دعاوى القذف، وحماية المصادر الصحافية اللهم إلا في ما يتعلق بأمن الدولة الداخلي والدفاع الوطني.

ولكن النقاط الخلافية ماتزال موجودة، والمهنيون لا يعرفون سببا للتلكؤ فيها، ومنها ضرورة إخضاع جميع قضايا الصحافة لقانون الصحافة، فلا يعقل أن نستثني مثلا الثوابت الثلاثة التي ظلت ضمن مواد قانون الصحافة منذ أن كان، وسنضطر حسب مسودة المشروع الحالي في حالة خطأ مهني يتعلق بقضية الصحراء مثلا أن نذهب إلى القانون الجنائي، إن هذه القنطرة بين قانون الصحافة والقانون الجنائي نشاز في كل بنيان مسودة مدونة الصحافة الحافلة بالإيجابيات، فإذا ترك قانون الصحافة لقضايا الصحافة خالصا مع تحسينه بناء على روح الدستور والمعايير الدولية وملاحظات المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمهنيين، فإن هذا الإصلاح سيُسجِّل للمغرب كواحد من الخطوات الرمزية القوية المعززة لمسلسل الانتقال الديموقراطي، ولا يحتاج هذا إلا إلى خطوة جرأة زائدة، عندما ستنضاف إلى جرأة إنشاء المجلس الوطني للصحافة، الذي يتكلف فيه الزملاء بـ "حراسة" أخلاقيات المهنة، فإننا يمكن أن نأمل في تعزيز الحرية في بلادنا وخلق ظروف تطور الجودة في المنتوج الإعلامي والتحالف من أجل تحصين مهنة الصحافة التي لها مسؤوليات جسام سياسية ومجتمعية ولكن تراكمت عليها أعطاب ذاتية وموضوعية آن الأوان لكي تصلح.

http://alayam24.com/press-531.html

السيد أوجار..المغرب يجسد دوره كشريك يحظى بالاحترام في مكافحة التعذيب/ إضافة أولى وأخيرة

كما أبرز السيد أوجار الخطوات التي قطعها المغرب في جهوده الرامية إلى تنفيذ التزاماته منذ أن انضم إلى الاتفاقية في سنة 1993، في سياق يتسم بمسلسل واسع من الإصلاح العميق. وأشار، في هذا الصدد، إلى أن دستور سنة 2011 نص على التجريم المطلق للتعذيب، مذكرا بزيارة المقرر الخاص المعني بالتعذيب، خوان منديز في سنة 2012 للمغرب، في إطار انفتاح المملكة على الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان. وذكر السفير بأن المملكة قررت، خلال سنة 2013، الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، مشيرا، في السياق ذاته، إلى **أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان** منخرط بشكل كامل في مكافحة التعذيب ويتولى دور آلية وقائية وطنية حقيقية حاضرة في جميع أنحاء البلاد، لاسيما من خلال لجانها الجهوية. وخلال هذه الجلسة، قام المفوض السامي لحقوق الإنسان بتكريم مجموعة البلدان التي أطلقت مبادرة المصادقة العالمية والتنفيذ الفعال لاتفاقية مناهضة التعذيب. وقال إن "المفوضية السامية تدعم هذه المبادرة بشكل كامل. فالمصادقة ليست هدفا في حد ذاتها، بل هي خطوة مهمة في اتجاه بلوغ التطبيق الكامل والشامل لمقتضيات الاتفاقية". وبدوره، شدد رئيس لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، كلاوديو غروسمان، على أهمية المبادرة العالمية التي انطلقت في مارس الماضي بهدف تعزيز الالتزام بمكافحة هذه الظاهرة. وأبرز أنه "حان الوقت لجعل اتفاقية مناهضة التعذيب واقعا ملموسا بعد 30 سنة من اعتمادها"، معتبرا أن إقرار هذه الآلية يمثل "خطوة هامة نحو تعزيز حماية حقوق الإنسان". ويعمل كل من المغرب والدنمارك والشيلي وإندونيسيا وغانا، منذ مارس الماضي، من أجل تعاون إقليمي ودولي للمضي قدما نحو المصادقة العالمية على معاهدة مناهضة التعذيب وتنفيذها. ويرى مؤيدو المبادرة أن مكافحة هذه الظاهرة تمثل خيارا ديمقراطيا واستراتيجيا لا محيد عنه والتزاما قويا بحماية حقوق الإنسان والنهوض بها". وقد عرف هذا اللقاء حضور عدد من كبار المسؤولين في الأمم المتحدة، فضلا عن دبلوماسيين وخبراء دوليين وممثلين عن المنظمات الناشطة في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان.

http://www.menara.ma/ar/2014/11/04/1440080-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%AF-%D8%A3%D9%88%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D9%8A%D8%AC%D8%B3%D8%AF-%D8%AF%D9%88%D8%B1%D9%87-%D9%83%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D9%83-%D9%8A%D8%AD%D8%B8%D9%89-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D9%85-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%83%D8%A7%D9%81%D8%AD%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%B0%D9%8A%D8%A8-%D8%A5%D8%B6%D8%A7%D9%81%D8%A9-%D8%A3%D9%88%D9%84%D9%89-%D9%88%D8%A3%D8%AE%D9%8A%D8%B1%D8%A9.html

النسخة الثانية لجائزة حقوق الإنسان لفائدة أندية التربية على المواطنة و حقوق الإنسان

4 نوفمبر, 2014 [0 تعليق]

فرع الأكاديمية

تنظم **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بأكادير** والأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة درعة النسخة الثانية من تظاهرة جائزة حقوق الإنسان لفائدة أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان يوم 04 أكتوبر 2014 بمقر اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بأكادير.

وتهدف هذه التظاهرة الحقوقية إلى تشجيع وتحفيز أندية التربية على المواطنة و حقوق الإنسان الفاعلية وترصيد تجاربها، كما ترمي إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان بالمؤسسات التعليمية وترسيخ مبادئ وقيم التربية على المواطنة وحقوق الإنسان وتفعيل مضامين اتفاقية حقوق الطفل والمواثيق الدولية المرتبطة بحقوق الإنسان بالإضافة إلى المساهمة في تفعيل أدوار الحياة المدرسية.

وتسعى أيضا إلى انتقاء النوادي قصد المشاركة في المنتدى العالمي الثاني لحقوق الإنسان المزمع عقده في مراكش من 27 إلى 30 نونبر 2014.

وستعرف التظاهرة مشاركة تسعة نوادي وسيتم اعتماد معايير لانتقاء النوادي المتوجة من قبيل انخراط ومشاركة التلاميذ في تدبير النادي وتوفر النادي على خطة عمل، تنظيم الأنشطة وتخليد الأيام الوطنية والدولية وانخراط النادي في نشر ثقافة حقوق الإنسان بالوسط المدرسي بالإضافة إلى اشتغال النادي بشكل دائم ومستمر.

يذكر أن هذه الجائزة تأتي في إطار التعاون القائم بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان ووزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر و البحث العلمي وتفعيلا لاتفاقية الشراكة المبرمة بين اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بأكادير والأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة درعة يوم 27 أبريل 2010.

تذكير

النشاط: جائزة حقوق الإنسان في نسختها الثانية لفائدة أندية التربية على المواطنة و حقوق الإنسان

الزمان: 04 نونبر 2014 ابتداء من الساعة الثالثة بعد الزوال

المكان: مقر اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بأكادير

للاتصال: اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بأكادير 0528825161

http://www.tiznit24.com/?p=31653

خريبكة : فعاليات الندوة العلمية (السياسة الجديدة للمغرب في مجال الهجرة)

الشرقي توهامي :

نظمت **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بني ملال –خريبكة** ، بشراكة مع كلية المتعددة التخصصات بخريبكة ، عشية يوم الثلاثاء 4 نونبر 2014، بغرفة التجارة والصناعة والخدمات، ندوة علمية حول موضوع (السياسة الجديدة للمغرب في مجال الهجرة) .

تميزت الجلسة الافتتاحية، بكلمة ترحيبية من طرف الأستاذ علال البصراوي ، رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان، تلتها كليمات كل من السيد ادريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، والسيد عبد اللطيف شدالي عامل إقليم خريبكة و رئيس اللجنة الإقليمية لتسوية أوضاع المهاجرين ، والسيد علي باجا عميد الكلية المتعددة الاختصاصات بخريبكة .

؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟

بعد استراحة شاي ، استأنفت الندوة من طرف ممثل المجلس الوطني لحقوق الإنسان ،السيد احمد توفيق الزينبي الذي قدم خلاصات تقرير المجلس وكذا التوصيات حول موضوع الهجرة من خلال مداخلته :الهجرة واللجوء بالمغرب. في حين استعرض السيد عبد الإله حميدوش ممثل المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان ، في مداخلته حول الإطار القانوني المنظم للهجرة أما الدكتور سعيد الصغير، فقد أوضح في عرضه علاقة الهجرة بالمجتمع المدني بالمغرب .

وجدير بالذكر، أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان ،كان قد اصدر في شتنبر2013، خلاصات تقريره حول الهجرة، دعا فيه الفاعلين المعنيين إلى العمل بشكل مشترك، من اجل بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة ،ضامنة لحماية الحقوق ومرتكزة على التعاون الدولي وقائمة على إدماج المجتمع المدني .

http://www.khouribgamedia.com/%D8%AE%D8%B1%D9%8A%D8%A8%D9%83%D8%A9-%D9%81%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%AF%D9%88%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D9%85%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3/

إنفراد:6 نقباء سابقون يفجرون هذه القنبلة في وجه حكومة بنكيران

توصلت الجمهور برسالة وجهها 6 نقباء إلى عدد من المؤسسات الرسمية ، بخصوص مَشروع قانون المالية بالمادة الثامنة التي اعتبرتها المراسلة إنتهاك للأمن القضائي و يفتحُ باب عِصيان الدولة وإدارَاتها لقوة الأحكام القضائية، فيما يلي نص المراسلة:

النقيب عبد الرحمان بنعمرو – النقيب محمد عبد الهادي القباب – النقيب عبد الرحيم الجامعي

النقيب محمد مصطفى الريسوني – النقيب ادريس شاطر– النقيب مبارك الطيب الساسي

رؤساء سابقون لجمعية هيئات المحامين بالمغرب

مذكرة إلى السادة المحترمين:

السيد رئيس الحكومة

السيد وزير العدل والحريات

السيد الأمين العام للحكومة

السيد رئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان

السيد رئيس مؤسسة الوسيط

السيد رئيس الهيئة المركزية لمحاربة الرشوة

الموضوع: قفوا بوزن مواقعكم ضد كل أشكَال الضغط على القضَاء و حَصنوه من الاهَانات.

مَشروع قانون المالية بالمادة الثامنة ينتهك الأمن القضائي و يفتحُ باب عِصيان الدولة وإدارَاتها لقوة الأحكام القضائية.

أيها السادة المحترمون،

نكتب اليكم شعورا منا بمسؤوليات مُواطِنَة و مِهنية وأخلاقية وقانونية اتجاه ما يُحاك اليوم بالقضاء من مخاطر، ونتوجه إليكم للتعبير لكم عن تَخَوفنا وتَخوف آلاف المحامين بكل أجيالهم على مصِير أحْكامِه وقراراته التي أضْحت مُنذ سنوات تُخْرج الدولة وتُخيف سُلطاتها وإداراتها ومؤسسَاتها لأنها تمسَح الشطط بالإلغاء وتقرر المحاسبة مقابل المسؤولية وتتصدى للاعتداءات بإقرار الحق في التعويضات للضحايا وللمتضررين.

ولما كانت السلطة القضائية عامة، والقضاء الاداري بصفة خَاصة ومُتخَصصَة، هو الآلية الدستورية التي تحمي الشرعية وتُحَصن المواقع الفردية للموظفين وتَرفع المِظالم الادارية عن المرتفقين وتضمن لهم مُمارسة حقوقهم وحُرياتهم، وبمعنى آخر، لما شَعَرت بعض أطراف السلطة أن سُلوكها وعنفها وتجاوزاتها واستفحال اعتداءاتها على سِيادة القانون وسَلامة تطبيقه وعلى الحُريات والممتلكات قد بَدأ يَضعف نسبيا أمامه، قررت التصدى بأساليب أخرى ومختلفة لأحكامه ولقراراته التي يصدرها في مواجهتها.

تعرفون بالعِلم واليَقين، وبِشدة الاطلاع على الحَال والأحْوال، أن خَزينة الدولة وصَناديق وِزاراتِها وشركاتها العِملاقة ومُؤسساتها المفوضَة منها لتدبير مَرافقها، جُلها مَدِينة من جهة أولى للأحكام القضائية بالاحترام والوقار وواجب الالتزام بتنفيذ مقتضياتها، ومَدِينة من جهة ثانية للدائنين اشخَاصا ذاتية ومقاولات المعَززة حُقُوقُهم بالأحكام، وتَعلمون مع ذلك أن حَصيلة التنفيذ جِد ضَئيلة وأن مَحاضر الامتناع عن التنفيذ تُحَرر في حقها بصُورة مستمرة، وأن بعض المستفيدين منها مُعرضون في مُمتلكاتهم وفي حُرياتهم لكل العقوبات المقررة ماليا وبدنيا مدنيا وجنائيا وبالإفلاس مقابل ديون الدولة عليهم .

إن الدستور، وانتم العَالمون بوضُوح بنُصوصه ولا حاجة لأن نستعرض بعضها عليكم، يفرض على الجميع وبدون اي استثناء احترام القضاء وأحكامه، ويَمنع اي شكل من اشكال الضغط عليه، وأن القانون يُحرم إهانة القضاء ويُجَرم عِصيان قراراته، وهذا ما كان يفرض على الدولة عِوَض إعِدَام التنفيذ وترسيم وَفاته بقانون المالية، أن تقوم بعكس ذلك أي أن تَعمل على صِيانة مِصداقيته وتُعاقب من يمتنع عن تنفيذه سواء كان وزيرا او متصرفا أو آمِرا بالصرف، وأن تعلن حالة الطوارئ في الادارات لتصفية الديون بأداء ما عليها دون أية شروط تعجيزية لتعطي بذلك الدرس للمواطن في معانى المواطنة.

إننا اليوم نلاحظ كممارسين في مجال الدفاع والعدالة وكمواطنين قبل كل شيئ، أن عدم تنفيذ الاحكام هو في الشكل مَظهر عَجز وإفلاس مالي واقتصادي، لكنه في العُمق اختيار سِياسي قائم على استراتيجية من قبل السلطة التنفيذية تستهدف من ورائه أضْعَاف السلطة الدستورية للقضاء وقائم على مَنهجيتها للبقاء وحدَها المستفردة بالقرار والمتحكمة في ميزان القوة على باقي السلطات، وهذا السلوك السياسي من السلطة التنفيذية اختيار جِد خَطير، إذ من شانه ومن شأن الاستسلام إليه تقويض أسس دولة القانون، وتشويه مفهوم الديمقراطية، والتشجيع على الفساد والرشوة والفتن وعلى التمرد على المؤسسات وعِصيان مُقرراتها، ويشكل في النهاية ضربة قاضية لجهاز الحِكْمة و الحَكامة والتحْكيم وصَمام الأمن الحقيقي والأمان المجتمعي وهو القضاء.

http://aljomhour.com/%D8%A5%D9%86%D9%81%D8%B1%D8%A7%D8%AF-%D9%86%D9%82%D8%A8%D8%A7%D8%A1-%D8%B3%D8%A7%D8%A8%D9%82%D9%88%D9%86-%D9%8A%D9%81%D8%AC%D8%B1%D9%88%D9%86-%D9%87%D8%B0%D9%87-%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%86%D8%A8%D9%84/

اليوم تفتعل السلطة التنفيذية من جديد من خلال مشروع قانون المالية المعروض على البرلمان، عذرا للالتفاف على المشروعية وعلى ما يقرره قانون المسطرة المدنية من مبادئ في مجال التنفيذ الجبري للأحكام القضائية، من خلال شرعنة التهرب والامتناع من تنفيذها، وشرعنة تحصين ممتلكات الادارة من الحجز ولو أنها لا تكتسي صبغة الأملاك العمومية، مثل ما فعلت في العديد من المناسبات لفائدة مصالح الضرائب بتعديلات وتأويلات فاسدة ضاربة لمبادئ المسطرة العامة المتعلقة بالآجال وبالتبليغ وغيرها، وتَدْخُل السلطة التنفيذية من باب البرلمان لاستجلاب أصْوات ممثلي الأمة إلى جانب موقفها الغير القانوني هذا، للتخلص من واجب غير قابل لأي جدل وهو واجب تنفيذ الأحكام، وتدخل كذلك للبرلمان لانتزاع الاعتراف بمشروعية قانون يخالف مبادئ المسطرة المدنية بل ويَضرب في الصميم مبادئ الدستور مثل مَبادئ المسَاواة ومنعِ التمييز وحِماية حُقوق المواطن السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وحماية الأمن القانوني والاقتصادي وحمَاية الأمن القضائي لهم.

عَلمَنا فِقهُ وفلسَفة القانون أن الحكم القضائي معناه " الحقيقة" التي لا يبقى مَعه وبَعده للأطراف حق المنازعة فيما قرره وانتهى إليه، وعَطفا على ذلك لابد من التعامل بجِدية وبلبَاقة وتأدب مع كل حكم قضائي ولا يَخْمل لمن كان طَرفا فيه خصوصا الدولة والإدارة التنَكر له بعد ان يصْبح نهائيا قطعيا مُكتسبا لقوة الشئ المقضى به حيث يُمنع على أي مُشرع أو سلطة تنفيذية او حكومية او رئيس أو وزير أن يتجاوز تلك الحقيقة أو ان يتلاعب معها بِدَس إ جراءات تَعْسِفُ بها وتَعصِف بمُحتواها لِتُزِيل نِهائيا آثارها.

ومن هنا ترون أيها السادة، أنه ليس لمشروع قانون المالية أية علاقة بقواعد وبمساطر التنفيذ الجبري للأحكام، فقانون المالية هو قانون خاص مالي واقتصادي لا حق له التعرض لقواعد مسطرية مدنية مرتبطة بالنظام العام، وليس له ان يخلق اجراءات تخالف قواعد نافذة لم يتم إلغاؤها، و بلغة المسطرة فان قانون المالية غير مختص للبث في قواعد تنفيذ أحكام القضاء، فمثل هذا الخلط و الفوضى لا يمكن ان يَتصَور أَحد وقوعَه إلا في بلد متخلف لا علاقة له بدولة القانون، فهل انتم أيها السادة تعْتقدون ان المغرب بلد متخلف لكي يقع فيه ما لا يَقبل به عَقل قانوني سليم ولا قانون منصف عادل ؟ ومَا العمل مثلا إذا ما افترضنا أن المغرب أصبح كما يحاول ذلك عضوا بالاتحاد الأوروبي فهل ستسمحون للدولة وسلطتها الحكومية الامتناع مثلا عن تنفيذ قرار المحكمة الاوروبية لحقوق الانسان ؟؟

لم نتوقع أيها السادة يوما من أيام حياتنا، أن نرى فشَل السلطة التنفيذية في تحصِين القضاء وقراراته في لحَظات من التاريخ قوية يَنتظر فيها الرأي العام استرجاع المواطن ثقته في العدالة ومُصالحته مع القضاء، ولم تُنبِئنَا علامات التاريخ بمجيء مَرحلة يَتجَرأ فيها مشروع قانون باحتقار معاني وقيم الاحكام القضائية، وإننا لا نَعلمُ من خَطط لهذا المشروع ومن أفتَى به ومن يقف وراءه ، ومن يريد بواسطة هذا المشروع نشر الفزع وخلق البلبلة التي لا تُقَدرُ ضَراوة مَخاطرها.

تكفينا أيها السادة من مُختلف مَواقع مسؤولياتكم، عرض هذه الاعتبارات لتَروا معنا إن شِئتم أن تتمَعنُوا في عَيوب مشروع قانون المالية ومادته الثامنة، وتتأملوا آثارها السيئة ومَخاطِرها البليغة اليوم وفي المستقبل، و لتتأكدوا كذلك بان العدالة أمام مَصير مَجهول وان فلسفة الاحكام وحَمُولاتها الأخلاقية والتربوية والحقوقية والاجتماعية والاقتصادية تفْقِد يوما بعد يوم مَكانتها وصَدارتها وقوتها بسبب توجهات السلطة والإدارة وبحسابات ضَيقة تنقصها الجدية والشفافية.

إننا وغَيرنا تَحملنا ومنذ عشرات السنين عبء ما تفرضه علينا مَسؤولياتنا و مِهنتنا ودورنا كمساعدين للعدالة، وما زلنا مُعبئين من أجل ذلك بقناعة و بعزيمة وإرادة قوية مع محاميات ومحامين من كل الاعمار المهنية، كما تَحملتها من قِبَلنا أجيال من رجال ونساء الدفاع بكفاءة وصبر.

ونحن اليوم نُحَملكم أنتم مسؤولية حِماية الشرعية وحقوق المواطَنة والمواطن بما يقتضيه دَورُكم وتفرضه عليكم مَراكزكم المختلفة، كما نُحملكم نتائج التأخير أو الانتظار أو السكوت عن الجهر بضرورة وقف التعديلات المرتقبة قبل عبورها نحو مرحلة الحَسم والتصدي لها وهي التي ترمي التضييق على تنفيذ الاحكام القضائية واغتيالها كما يريدها مشروع قانون المالية بكل العداء للقضاء ولأحكامه.

إننا نُنادي فيكم الضمِير وقيم العدالة والنزاهة الفكرية من أجل الوقوف مع الشرعية الدستورية التي يجب ان تَبقَى للقضاء ولقراراته حِصْنا أمِنا و مَنيعا، حتى تَطمئن قلوبكم وحتى لا يُحسَب عليكم إثـم معنوي للتعديل المقترح وتداعياته.

نَترك للتاريخ الكلمَة الأخيرةَ والشهَادة على مواقفنا كلنا.

ونتمنى لكم صَادقين كامل التوفيق في مهامكم.

ولكم مِنا كل التحية والاعتبار.

التقرير الأخير الذي أصدرته منظمة "هيومن رايتس ووتش" غير عادل

الاثنين 3 نونبر 2014

أكد رئيس المعهد المغربي للعلاقات الدولية، السيد جواد الكردودي، أن التقرير الأخير الذي أصدرته منظمة (هيومن رايتس ووتش)، غير عادل.

وأوضح السيد الكردودي، في تصريح لوكالة المغرب العربي للأنباء، أن تقرير المنظمة الحقوقية " أغفل الجهود الكبيرة التي يبذلها المغرب من أجل النهوض بوضعية حقوق الإنسان، وخصوصا تلك المبذولة من قبل **المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، الذي يشتغل كمؤسسة وطنية، تتوفر على لجان جهوية بمختلف مناطق المملكة، بما فيها الأقاليم الجنوبية".

من جهة أخرى، اعتبر رئيس المعهد المغربي للعلاقات الدولية أن طلب المنظمة توسيع صلاحيات بعثة المينورسو في الصحراء لتشمل مراقبة حقوق الإنسان "أمر غير مقبول"، لأن في ذلك "مس بسيادة المملكة على أقاليمها الجنوبية، ولأن المغرب قادر لوحده على ضمان النهوض بحقوق الإنسان في كافة ترابه، بما في ذلك الصحراء".

وأبرز السيد الكردودي، بالمقابل، أن جبهة البوليساريو والسلطات الجزائرية ترفضان إجراء إحصاء لعدد اللاجئين في مخيمات تندوف، وذلك بالرغم من الطلبات العديدة التي قدمتها الأمم المتحدة بهذا الخصوص.

وشدد، في السياق ذاته، على أن مخيمات تندوف، بجنوب الجزائر، تشهد تدبيرا يطبعه التعتيم الكامل على مستوى حقوق الإنسان، حيث تتسرب من حين لآخر حالات للخروقات المرتكبة هناك، مبرزا، في السياق ذاته، أن منع الأشخاص من الخروج من تندوف يعد، في حد ذاته، خرقا سافرا لحقوق الإنسان.

http://www.casacity.com/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B0%D9%8A-%D8%A3%D8%B5%D8%AF%D8%B1%D8%AA%D9%87-%D9%85%D9%86%D8%B8%D9%85%D8%A9-%D9%87%D9%8A%D9%88%D9%85%D9%86-%D8%B1%D8%A7%D9%8A%D8%AA%D8%B3-%D9%88%D9%88%D8%AA%D8%B4-%D8%BA%D9%8A%D8%B1-%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D9%84_a1450.html

الدرس الافتتاحي الجامعي : حقوق الإنسان في المغرب اليوم، الإشكاليات والتحديات

احتضنت الكلية المتعددة التخصصات بالعرائش يوم الخميس 30 أكتوبر 2014 الدرس الافتتاحي الجامعي المنظم من طرف جامعة عبد المالك السعدي **واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان طنجة–تطوان** والذي ألقاه السيد ادريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان، حول موضوع حقوق الانسان بالمغرب اليوم: الإشكاليات والتحديات بحضور السيد حذيفة أمزيان رئيس الجامعة والسيدة سلمى***** رئيسة اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان طنجة–تطوان والسيد بوشتى المومني عميد الكلية
وعرف الدرس الافتتاحي مشاركة ثلة من الأساتذة وممثلي السلطات الإقليمية وممثلي هيئات المجتمع المدني وطلبة الكلية

http://www.fpl.ma/index.php/espace-etudiants/activites/439-2014-11-04-15-35-39

AL BAYANE

Human Rights Watch

Le dernier rapport est contraire à la réalité

12/11/14

Le dernier rapport de Human Rights Watch est contraire à la réalité puisqu'il procède selon le principe de "deux poids deux mesures", a déploré le constitutionnaliste marocain, Ali Hannoudi.

Au moment où le rapport souligne son attachement à l'extension de la mission de la Minurso au domaine des droits de l'Homme malgré les efforts déployés par le Maroc pour consolider ces droits, et dans les textes législatifs et sur le terrain, il n'aborde que superficiellement ce qui se passe dans les camps de Tindouf et passe sous silence les violations et les restrictions dont sont victimes les sahraouis séquestrés à Tindouf dont les droits les plus élémentaires et la liberté de circulation et d'expression sont bafoués, a relevé M. Hannoudi dans une déclaration à la MAP.

Il serait plus judicieux pour les organisations internationales des droits de l'Homme de s'enquérir de façon plus précise des conditions de vie des sahraouis séquestrés à Tindouf depuis des dizaines d'années, privés des droits les plus élémentaires sous l'emprise d'une poignée de militaires et du refus de l'Algérie, en accord avec le polisario, de procéder au recensement de la population de ces camps, plutôt que d'entraver le processus de règlement du conflit artificiel autour du Sahara marocain sous divers prétextes, a-t-il ajouté.

L'appel tendancieux à l'extension de la mission de la Minurso pour englober le contrôle du respect des droits de l'Homme au Sahara marocain est "une violation du principe de l'universalité des droits de l'Homme et constitue une voix dissonante aux arrangements internationaux visant le renforcement de la stabilité, de la paix et de la quiétude dans le monde", a noté le constitutionnaliste.

"Le Maroc s'est conformé aux conventions, normes et pactes internationaux qui encadrent les droits de l'Homme et a fait prévaloir le référentiel international qui prime sur les législations nationales tel que stipulé dans la Constitution, ce qui donne sa pleine signification à l'attachement du Maroc au principe de l'universalité des droits de l'Homme comme cela a été salué par la communauté internationale au niveau de toutes les instances, contrairement aux convictions des ennemis de l'intégrité territoriale qui ne reconnaissent qu'un seul droit, celui de la jungle", a-t-il dit.

Les principes de protection des droits de l'Homme sont indivisibles et ne peuvent être appliqués que dans leur globalité, a fait remarquer le constitutionnaliste marocain, d'où l'obligation pour les organisations internationales de se pencher sur la situation sociale et économique chaotique que vivent les sahraouis séquestrés à Tindouf, dont le droit au retour à la mère patrie est aussi usurpé, au moment où les provinces du sud jouissent de la stabilité et de la quiétude à la faveur des efforts que déploient toutes les composantes du peuple marocain pour améliorer les conditions de vie des populations de ces provinces chères à tout marocain. Le Maroc tire sa force de l'unité et de la cohésion de toutes ses composantes, de son aspiration à un avenir meilleur, mais aussi de la justesse de sa cause, a ajouté M. Hannoudi, pour qui le Maroc est déterminé à persévérer dans ses efforts de développement de toutes les régions, et à garantir les libertés et les droits, des mesures qui l'immunisent contre les actes injustes et agressifs et lui permettent de transcender certains discours politiciens de circonstance qui finissent par s'effilocher à la dure épreuve

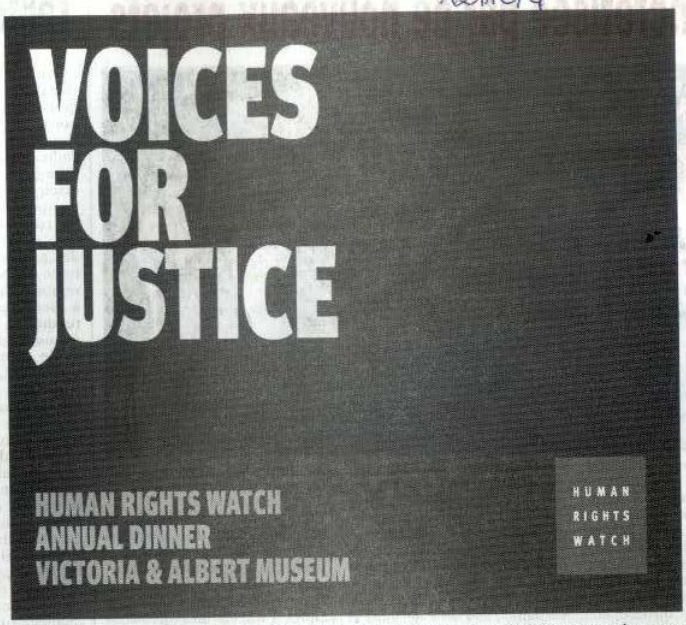

Un rapport injuste

Le dernier rapport publié par l'organisation Human Rights Watch (HRW) est injuste, a déploré le président de l'Institut marocain des relations internationales (IMRI), Jawad Kerdoudi.

Le rapport de HRW fait litière des efforts considérables déployés par le Maroc en matière de promotion des droits de l'Homme, à travers notamment la création du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) et de ses commissions régionales, y compris celles des provinces du Sud, a-t-il expliqué dans une déclaration à la MAP, en réaction à la publication dudit rapport.

De même, l'appel de HRW à élargir les missions de la MINURSO pour englober la surveillance des droits de l'Homme est "inacceptable", en ce qu'elle porte atteinte à la souveraineté du Royaume sur ses provinces du Sud, a relevé le président de l'IMRI, affirmant que le Maroc est capable, à lui seul, de garantir le respect des droits de l'Homme sur l'ensemble de son territoire, y compris au Sahara. M. Kerdoudi a, d'autre part, souligné que le front "polisario" et les autorités algériennes refusent de procéder à un recensement des séquestrés dans les camps de Tindouf, nonobstant les appels incessants de l'ONU à ce sujet.

Les camps de Tindouf sont le théâtre d'une gestion "très opaque" des droits de l'Homme, a-t-il relevé, faisant remarquer, à cet égard, que de temps à autre, des exactions sont mises au jour.

"Empêcher les personnes de quitter les camps de la honte est, en soi, une violation flagrante des droits humains", a-t-il ajouté.

M. Aujjar: le Maroc confirme son rôle de partenaire respecté dans la lutte contre la torture/ 2

MAP 04.11.2014 20h45PartagerShare on facebookShare on emailVersion imprimable Commenter (0)
La participation du Maroc à cet évènement commémoratif ainsi que sa présence au sein du groupe des pays promoteurs de l'initiative CTI, a-t-il fait valoir, "sont un gage supplémentaire de l'engagement sans équivoque et irréversible du Royaume pour la promotion et la protection effectives des droits de l'Homme dans le cadre d'une vision stratégique et d'un projet sociétal démocratique et authentique qui place la préservation de la dignité du citoyen au centre de l'action de l'Etat". M. Aujjar a ainsi mis en évidence les étapes franchies par le Maroc dans ses efforts pour la mise en œuvre de ses obligations depuis son adhésion à la convention en 1993, dans un contexte marqué par un vaste processus de profondes réformes. La Constitution de 2011 a consacré la criminalisation absolue de la torture en énonçant que "la pratique de la torture, sous toutes ses formes et par quiconque, est un crime puni par la loi", a-t-il souligné , rappelant la visite du rapporteur spécial sur la torture, Juan Mendez, en 2012 au Maroc dans le cadre de son ouverture sur les procédures spéciales du Conseil des droits de l'Homme. Cette visite a donné lieu à des rencontres avec de hauts responsables marocains et à la présentation en janvier 2014 par le Maroc d'un rapport intermédiaire sur la mise en œuvre des recommandations formulées par M. Mendez, sachant qu'une visite de suivi au Maroc est envisagée. En 2013, le Royaume a décidé d'adhérer au Protocole facultatif à la convention contre la torture dont la procédure de ratification a été enclenchée et une réflexion approfondie autour de l'option appropriée du mécanisme national de prévention de la torture a été engagée, a-t-il ajouté. L'ambassadeur n'a pas manqué de signaler que le **Conseil national des droits de l'Homme (CNDH)** est pleinement associé à la lutte contre la torture et qu'il assume le rôle d'un véritable mécanisme national de prévention couvrant l'ensemble du territoire national, grâce notamment à ses ramifications régionales. Le conseil, a-t-il poursuivi, a élaboré un manuel spécial relatif aux visites des centres de détention s'inspirant largement des dispositions du Protocole d'Istanbul, de même qu'il a publié trois rapports interpellant les autorités sur les lacunes et dysfonctionnements constatés dans les lieux privatifs de liberté concernés, et auxquels les autorités portent toute leur attention en vue d'améliorer la situation. Au cours de ce panel, le Haut-commissaire aux droits de l'Homme a rendu hommage au groupe de pays qui ont lancé l'initiative pour la ratification universelle et la mise en œuvre effective de la convention contre la torture "Le Haut-commissariat soutient pleinement cette initiative. Certes, la ratification en soi n'est pas la panacée, mais c'est une étape essentielle pour parvenir à une application complète et entière des dispositions de la convention", a-t-il déclaré. A son tour, le président du comité de l'ONU contre la torture, Claudio Grossman, a souligné l'importance de l'initiative mondiale lancée en mars dernier dans la perspective d'un engagement accru en faveur de la lutte contre ce phénomène. "Il est temps de faire de la convention contre la torture une réalité concrète 30 ans après son adoption", a affirmé M. Grossman qui a qualifié l'instauration de cet instrument d'"avancée significative vers une plus grande

http://www.menara.ma/fr/2014/11/04/1439959-m-aujjar-le-maroc-confirme-son-r%C3%B4le-de-partenaire-respect%C3%A9-dans-la-lutte-contre-la-torture-2.html

protection des droits de l'Homme". Depuis mars dernier, le Maroc, le Danemark, le Chili, l'Indonésie et le Ghana œuvrent en faveur d'une coopération régionale et interétatique afin de progresser vers la ratification universelle et la mise en oeuvre du traité contre la torture. Les promoteurs de l'initiative considèrent que le combat contre ce phénomène représente "un choix démocratique et stratégique irréversible et un engagement résolu en faveur de la protection et la promotion des droits de l'Homme". Cette rencontre a vu la participation d'une pléiade de hauts responsables des Nations unies, de diplomates, d'experts internationaux et de représentants d'organisations actives dans la défense des droits de l'Homme.(MAP).